يفسر المرجع لظهوره وانما فسر الحاصل للاشارة الى
ان المعارضة بالمعنى الاصطلاحي المشهور مما يتعلق
بالمدعى حقيقة وان اسندت ههنا الى الدليل
مجازا فلا اشكال والشريف المحقق حقيق بان يستفاد
من مزاياه كلامه فوائد جسام لا بان ينسب الى
السهو والخفاء خصوصا في مثل هذا المقام كما
لا يخفى على ذوي الافهام قوله هذا مبني اى تفسير
الخلاف بالنقيض مبني على ذلك ابتناء المدعى على
الدليل والايراد الآتي نقض اجمالي لذلك الدليل
باستلزام خصوص الفساد الذي هو اختلال اخص هم
قوله الدليل الدال على اخص من النقيض سواء كان
اخص منه بالذات او بالواسطة وكذا المساوي
فيدخل الاخص من المساوي وكذا المساوي للاخص
في الاخص ومساوي المساوي في المساوي قوله لظهور
انه ليس منعا اى مع ظهور انه داخل في المقسم بل
هو اظهر منه ولذا لم يتعرض به معه ومن هذا
يعلم ان النقيض مخصوص بالاخص والمساوي
الملزومين للنقيض والا فمجرد الخصوص والمساواة
غير كاف في المعارضة الموجهة للقطع بان اثبات ناطقية
الانسان لا تعد عندهم معارضة موجهة في مقابلة
من ادعى سلب الصهالة عن الفرس مع انه اثبات
ما يساوي نقيض مدعاه فهو غير داخل في المقسم
فضلا عن ظهور دخوله فيه وبهذا يستغني عن بناء
الجواب الآتي على ان الدوار لا يخلو عن اللزوم كما
اجمعوا عليه فانه فاسد هاهنا والا كانت الصورة
المذكورة معارضة موجهة عندهم بلا خفاء وليس

كذلك

كذلك قوله والاعلى نقيضه قطعا الخ اقول هذا مختل
فيما اذا كان لزوم النقيض للاخص او المساوي غير بين
كما اذا ادعى ان زوايا هذا الشكل ليس كتائمتين واقام
الخصم على انه مثلث واشباله كثير جدا والجواب ما سبق
منه ان الدليل اعم مما يلزم من العلم به وحده او مع
انضمام شيء اخر العلم بشيء آخر وبهذا يصح التعليل
بقوله ضرورة استلزام الخ وتخصيص الجواب منع الملازمة
القائلة بانه لو كان المعتبر ذلك لم يكن الدال على الاخص
او المساوي معارضا مستندا بانه انما يلزم ذلك لو لم
يدل على النقيض ايضا ولما كان للسائل ان يعود ويقول
ان لم يدل على النقيض بوجه ما ذكرنا او ان دل عليه
ايضا فلا حاجة الى تخصيص الخلاف بالنقض وتفسيره
به بل لا وجه له لانه معارض بكل من الحيثيتين لا حيثية
كون والاعلى النقض فقط اشرح فمن دفعه بقوله فيجوز الخ
والفاء فصيحة اى اذا دل عليه فيجوز الخ وحاصل
الدفع انه لا يلزم من كون والاعلى ان لا يحتاج الى
تخصيص الخلاف بالنقيض لجواز ان يكون المعتبر عندهم
في المعارضة حيثية الدلالة على النقيض ولا يكون الدليل
معارضا مع قطع النظر عن هذه الحيثية وقوله بل هو مع
قطع النظر الخ ترق من التجويز الى الاستدلال ولهم لما
اشرنا ان لزوم النقيض للاخص او المساوي ربما
لا يكون بينا فلا يعلم المعلل قيام الدليل على خلاف
مدعاه ما لم يبين السائل لزوم النقيض له بدليل
آخر ففائدة الحيثية هي ان هذه المعارضة تكون
موجهة بعد ذلك البيان لا قبله هذا واقول لا مدخل
في القدح لحيثية كون والاعلى انهما لا يجتمعان وكما ان
استحالة اجتماع النقيضين من الاوليات فكذلك

زمة

لا يرتفعان وانما المدخل لحيثية كون والاعلى
انهما لا يجتمعان هو هو هو هو هو

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)